كلية الحقوق

جريمة غسيل الأموال

دراسة تحليلية مقارنة

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من

أحمد ربيع السيد

لجنة المناقشة

الأستاذ الدكتور

حسنين عبيد

أستاذ القانون الجنائي كلية الحقوق
نائب رئيس جامعة القاهرة الأسبق
رئيسًا ومشرفًا

الأستاذ الدكتور

محمد سامي الشوا

أستاذ القانون الجنائي
عميد كلية الحقوق جامعة المنوفية الأسبق
عضوًا

الأستاذ الدكتور

شريف سيد كامل

أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي
كلية الحقوق جامعة القاهرة
عضوًا

٢٠١٧م

كلمة شكر

اعترافًا مني بالفضل والجميل اتوجه بخالص شكري وتقديري إلى السيد الأستاذ الدكتور - حسنين عبيد - والذي تفضل بوقته وجهده وقبل الإشراف علي هذه الرسالة وتعهدها بالمراجعة والتصويب وزودني بالنصح والإرشاد في جميع مراحلها حتي إتمامها.

كما اتوجه بخالص الشكر إلي السيد الأستاذ الدكتور - محمد سامي الشوا - والذي تفضل وقبل مناقشة هذه الرسالة.

كما اتوجه بخالص الشكر إلي السيد الأستاذ الدكتور - شريف سيد كامل - والذي تفضل وقبل مناقشة هذه الرسالة.

فلهم جميعا مني خالص الشكر والتقدير ، وجعل الله لهم مابذلوه من وقت وجهد لإتمام هذه الرسالة في صالح أعمالهم

ولا أنسى توجيه الشكر إلي جميع من ساهم في إنهاء هذه الرسالة وأخص بالشكر زملائي بالعمل وفي مقدمتهم الأستاذة - مي محمد - المحامية.

****

أحمد ربيع

إهـداء

إلي نقيب القلوب

الأستاذ/ محمد رياض حواس

المحامي

رحمة الله عليه

أهدي له هذا العمل

****

أحمـد ربيــع

مقدمـة

تشهد الساحة الاقتصادية على المستوى الدولي انتشار مشاكل وأزمات ذات طابع مالي واقتصادي ، تتم بممارسات مخالفة للقوانين والتشريعات المتعارف عليها في جميع أنحاء العالم ، بالإضافة لكونها مخلة بالقيم والمبادئ والأعراف والأديان وتأخذ بالتوسع في ظل نمو أسواق المال الدولية ، الأمر الذي يثير القلق من هذه الاختراقات المالية والاقتصادية ، وقد حمل هذا في طياته تنافس حركة الجريمة المنظمة ، وتزايد حركة تداول أموال المنظمات الإجرامية على المستوى الدولي والمحلي ، بهدف تغيير صفة الأموال التي تم الحصول عليها بطرق غير مشروعة ، وإعادة تدويرها في مجالات وقنوات استثمار شرعية ، تبدو كما لو كانت تولدت من مصدر مشروع.

وتستهدف هذه الأموال في انتقالها من بلد لآخر البحث عن مأوى ، ولو مؤقتًا ، خشية المطاردة القانونية للأنشطة غير المشروعة كما في بعض الأنشطة التي تتم في اقتصاد الظل أو الخضوع للالتزامات التي يفرضها القانون ، رغم أن أنشطتها قد تكون مشروعة طبقًا للقانون.

وازداد الاهتمام العالمي بظاهرة غسيل الأموال ، نظرًا لما تخلفه من آثار اجتماعية وسياسية واقتصادية عميقة على الاقتصاديات التي تشكل مصدر الأعمال ، أو الأنشطة التي تولد هذه المتحصلات ، أو تلك التي تشكل حوضًا لغسيلها.

وتعد ظاهرة غسيل الأموال أو تنظيف متحصلات الأنشطة الإجرامية[1]، أحد أهم الظواهر الإجرامية المستجدة أو المستحدثة ، التي باتت تؤرق الأمن

[1] راجع د. عبد الحميد الشورى: بحث حول موضوع الجوانب الاقتصادية لغسل الأموال وآليات مواجهتها ، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ، السنة الخامسة والعشرون ،

والاستقرار والتنمية على المستويين الوطني والدولي ، كما أثرت بصورة واضحة في ازدهار الجريمة المنظمة بصفة عامة ، وقد كانت عولمة الاقتصاديات والخدمات المالية المختلفة بمثابة الفرص التي اقتنصها القائمون على غسيل الأموال ، لكي ينجزوا كافة أنشطتهم الإجرامية ، كما تطورت أساليب غسيل الأموال تطورًا كبيرًا خلال السنوات الأخيرة مع التقدم التكنولوجي ، الذي أتاح تنوع أساليب غسيل الأموال وسهولة اندماجها في الاقتصاديات القومية ، وخاصة بعد انتشار العولمة التي زادت من درجة انفتاح الأسواق ، وبالتالي من قدرتها على استيعاب كافة التدفقات النقدية والسلعية والخدمية.

مشكلة الدراسة

تعتبر ظاهرة غسيل الأموال من الظواهر التي أفرزها النظام العالمي الجديد ، ومع نهاية الحرب الباردة ، بدأت مرحلة جديدة من النظام الدولي اتفق على تسميتها بالعولمة ، والتي نتج عنها تذويب للحدود بين الدول ، وتحرير للأسواق وإزالة القيود المحيطة بها ، وخصخصة الأصول ، والتوزيع العابر للحدود للإنتاج المصنع والاستثمار الأجنبي المباشر ، وتكامل أسواق رؤوس الأموال.

ونتيجة للعولمة تزايد النشاط الاقتصادي ، والانفتاح المالي عالميًا ومحليًا ، والاتجاه إلى تحرير التجارة الخارجية والداخلية ، وما يرتبط بذلك من مناخ يساهم في تخفيف القيود الإدارية والمالية مما قد يفتح الباب أمام الفساد الإداري والمالي والسياسي وما يتبعه من تزايد لجرائم الرشوة والتربح من الوظيفة العامة ، والتزوير والتزيف ....إلخ ، وما يتحقق منها من دخول وإيرادات غير مشروعة تبحث عن مداخل جديدة لإضفاء صفة المشروعية عليها.

مجلة علمية نصف سنوية - محكمة - تصدر عن كلية الحقوق جامعة بني سويف ، يناير ٢٠١١م ، ص١٤٣.

ومع تزايد الإجرام المنظم غير الوطني وما يتبعه من تزايد أنشطة الاتجار غير المشروع في المخدرات ، تراكمت ثروات طائلة من الأموال لدى عصابات الإجرام المنظم التي تبحث عن وسيلة لإخفاء أصولها غير المشروعة وإضفاء صفة المشروعية عليها ، الأمر الذي يمكن هذه العصابات من ممارسة عملها الإجرامي دون الخوف من اكتشاف أمرها.

وتسهم عمليات غسيل الأموال بشكل كبير في زيادة الجريمة بصفة عامة ، فالأموال المتحصلة عن الجرائم يلزم لها من وسيلة مشروعة تختفي وراءها وتقوم المؤسسات المالية بدور فعال في تسهيل عمليات غسيل الأموال ، فالبنوك كأحد أهم هذه المؤسسات ، يستخدمها غاسلو الأموال في القيام بعمليات الغسيل ، عن طريق استغلال قواعد العمل المصرفي التي تقرر سرية المعاملات المصرفية ، بما يتيح لهم ممارسة عملياتهم دون الخوف من اكتشافها من قبل السلطات المختصة.

ويلاحظ تعاظم حجم ظاهرة غسيل الأموال ، وتعاظم آثارها السلبية سواء من الناحية الاقتصادية أو من الناحية الاجتماعية على كافة البلدان النامية والمتقدمة على حد سواء ، فوفقا لتقديرات صندوق النقد الدولي فإن حجم الأموال غير المشروعة التي يتم غسلها يبلغ ما بين اثنين وخمسة بالمائة من إجمالي الناتج المحلي لجميع بلدان العالم ، أو ما بين ٧٥٠ إلى ١٥٠٠ مليار دولار سنويًا[١].

وتعتمد إحصائيات تقدير حجم الأموال غير المشروعة المتحصلة من المخدرات التي يتم غسلها إما على حجم الإنتاج العالمي من المخدرات ، أو كمية المخدرات المستهلكة ، أو حجم المواد المخدرة التي يتم ضبطها ومصادرتها ، غير أن هذه الأساليب لا تحدد بدقة حجم الأموال التي يتم غسلها ، إلا أنها تكون مفيدة في توضيح مدى ضخامة حجم هذه الأموال.

[١] إحصائيات صندوق النقد الدولي: صحيفة الأنباء الكويتية ، بدون رقم عدد نشر ، ١٦ نوفمبر ٢٠١٠م.

ومن ثم تنبه المجتمع الدولي إلى خطورة هذه الظاهرة فأصدرت الأمم المتحدة اتفاقية الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية - فيينا - لعام ١٩٨٨م ، والتي حثت الدول الأطراف فيها أن تقوم بسن تشريعات تجرم عمليات غسيل الأموال المتأتية من الاتجار غير المشروع في المخدرات ، وكذلك أصدرت الأمم المتحدة اتفاقية مكافحة الإجرام المنظم غير الوطني - باليرمو ٢٠٠٠، والتي حثت الدول الأطراف فيها على سن تشريعات تجرم عمليات غسيل الأموال المتأتية من الجرائم الخطرة.

وقد ترتب على اهتمام الدول بظاهرة غسيل الأموال أن قام العديد منها بتجريمها ، وتشير بعض الإحصائيات أن حجم عميات غسيل الأموال قد كبد الاقتصاد المصري خسائر بلغت ٦٠٠ مليار جنية خلال الفترة الأخيرة ، الأمر الذي دعا الجميع خصوصًا في الفترة الأخيرة إلى مراعاة مخاطر انتشار ظاهرة غسيل الأموال ، وإصدار الدول قوانين خاصة لتجريم عمليات غسيل الأموال المتأتية من الأعمال الغير مشروعة.

وأشارت دراسة أن ظاهرة غسيل الأموال بلغت عالمياً نحو تريليون دولار جاءت معظمها من الاتجار في المحرمات الدولية ، خاصة في الدول التي تعاني من نقص الموارد المالية والتي تعتمد على نظام السوق المفتوح والتبادل الحر دون وجود رقابة أو قوانين تحجم من مراقبتها ، وذلك من خلال بعض العمليات التي يقوم بها أصحاب الأموال واصفًا إياها بظاهرة عالمية تحتاج إلى تكثيف الجهود والعمل على وضع معايير دولية تحكم تلك الظاهرة وتحد من انتشارها خاصة بعد ازدياد معدلات جرائم غسيل الأموال على مستوى العالم[١].

وأوصت دراسة بأهمية تجريم نشاط غسيل الأموال وذلك للارتباط بين غسيل الأموال والجريمة المنظمة والعمل على الحد من أنشطة الاقتصاد الخفي ،

[١] د. خالد حامد مصطفي: جريمة غسيل الأموال (دراسة مقارنة) ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة طنطا ، ٢٠٠٨.

والحد من ظاهرة الرشوة وذلك من خلال كشف هذه العمليات ومصادر وطرق جلب تلك الأموال مع إخضاع كافة المؤسسات المالية لالتزامات محددة بما يؤدي إلى الحد من عمليات غسيل الأموال وتفعيل الاتفاقيات بين الدول في مجال تسليم المجرمين والمراقبة والمساعدة القانونية[1].

والتعرض لحجم هذه الجريمة والأساليب المتبعة لعلاجها مع بيان القصور التشريعي سواء الموضوعي أو الإجرائي أو غياب التعاون الدولي ، جميعه يؤدي لمنع هذه الجريمة ، وقد رصدت دراسة حجم جريمة غسيل الأموال على المستوى العالمي والاقليمي ، فأشارت إلى أن حجم غسيل الأموال التي تتم عبر بنوك العالم وأجهزته المصرفية نحو ٣ تريليون دولار سنوياً ، أي ما يقدر بنحو ٥% من إجمالي الناتج العالمي وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية من أوائل الدول التي تم بها عمليات الغسيل ، وتقدر قيمة الأموال التي يجري غسيلها في الولايات المتحدة الأمريكية بحوالي ٢٨٣ مليار دولار ، وتقدر حجم عمليات غسيل الأموال في روسيا الاتحادية بنحو ١٠٠ مليار دولار ، كما بلغت في إيطاليا نحو ٥٢ مليار دولار ، وفي ألمانيا ٢٤.٦ مليار دولار ، وفي اليابان ٢٤.٢ مليار دولار ، وفي كندا ٢٣.٣ مليار دولار.

وتعتبر أيرلندا من أقل الدول الأوربية في غسيل الأموال حيث تقدر الأموال المغسولة فيها بنحو ٥٣٨.٥ مليون دولار ، وتجدر الإشارة إلى أن ٢٥% من أنشطة غسيل الأموال تحدث عبر أسواق المال العالمية أي ما يتروح بين (١٢٥- ١٧٥) مليار دولار على مستوى العالم ، وتعتبر نيويورك أكبر مركز عالمي في غسيل الأموال ، تنافسها لندن في هذا السياق حيث تجاوزت قيمة الأموال التي يتم غسيلها في لندن أكثر من ٢.٤ مليار دولار سنويًا.

وهناك من يشير أيضاً إلى أن عملية غسيل الأموال تعتبر أكبر ثالث صناعة على مستوى العالم إذ يقدر حجم الأموال التي يتم غسلها على مستوى العالم

[1] عزت محمد السيد العمري: جريمة غسل الأموال ، دراسة مقارنة ، رسالة دكتوراه ، جامعة المنصورة ، ٢٠٠٥.

بمبلغ ٨٤٤.٦ مليار دولار أمريكي وقد تصل إلى ١.٢ تريليون دولار امريكي ، موزعه كما يلي :
الأمريكتين: ٣٢٥.٥ مليار دولار - (٣٨%).
دول الباسيفيك - أسيا: ٢٥٧ مليار دولار- (٣٠%).
أوروبا: ٢٣١.٣ مليار دولار- (٢٧%).
الشرق الأوسط: ٤٢.٨ مليار دولار - (٥%).

وتوزع عمليات غسيل الأموال بحسب نوع الجريمة كما يلي

- تجارة المخدرات:٢٩١ مليار دولار - (٣٤%)
- التهريب: ١٦٢.٦٤ مليار - (١٩%)
- أخرى: ٤٠٠ مليار دولار - (٤٧%)

بالإضافة إلى ما يخص الجماعات الإرهابية وقدرة ١.٧٢ مليار دولار.

أما الطرق والوسائل المستخدمة في عمليات غسيل الأموال فهي:
٤٧% من الأموال الغير نظيفة تستخدم البنوك كطريقة لغسيل الأموال.
٢٥% تستخدم مؤسسات الأستثمار.
٥% تستخدم بطاقات ائتمان.
٨% تستخدم شركات تأمين
١٥% طرق أخرى[١].

وأوصت دراسة بضرورة توفير البيئة القانونية الأمنة اللازمة لجذب وتوطين الاستثمارات الوطنية الأجنبية الأمر الذي يستلزم من التدخل لمواجهة هذا النشاط بنصوص تجريمه وعقابية مستقلة تحدد بدقة ووضوح مختلف الأركان والعناصر اللازمة لقيام جريمة غسيل الأموال في ضوء النموذج القانوني ، وأكدت الدراسة على ضرورة الاهتمام بالإجراءات التحفظية

[١] د.عبدالله عزت بركات: ظاهرة غسيل الأموال وأثارها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي ، بحث منشور بمجلة اقتصاديات شمال أفريقا ، العدد الرابع ، الأردن ، ص٢١٩.

باعتبارها من الأدوات القانونية الهامة التي تتيح للسلطات المختصة وضع يدها في سرعة ومرونة على الأموال المتحصلة من الجريمة ، المراد غسلها بمجرد الشروع في الملاحقة القضائية لهذه الجرائم ومرتكبيها[١].

وجاءت دراسة لبيان موقف الفقه الإسلامي من عمليات غسيل الأموال وانتهت إلى ضرورة توافر أمرين[٢].

يتعلق أولاهما بتحديد الشرط المسبق ، حيث يهدف نشاط غسيل الأموال ، إلى إضفاء الصفة المشروعة على الأموال الناتجة من نشاط غير مشروع ، غير أن هناك العديد من الجرائم التي تحقق أرباحًا طائلة للأشخاص الذين يقدمون على ارتكابها ، ومن ثم يثور البحث حول ما إذا كانت الأموال غير المشروعة التي يتم غسلها تنحصر في متحصلات جرائم بعينها ، أم تمتد لتشمل جميع الجرائم بدون تحديد؟

ويتصل ثانيهما بكيفية ملاحقة نشاط غسيل الأموال لدى المؤسسات المالية ، على اعتبار أن الجزء الأكبر من نشاط غسيل الأموال يتم لديها ، فما الالتزمات التي تقع على عاتق المؤسسات المالية للحد من نشاط غسيل الأموال؟ وهل مخالفة هذه الالتزامات يكون مخالفة إدارية أم جريمة جنائية؟ وفي الحالة الأخيرة تثور مشكلة المسئولية الجنائية للمؤسسات المالية كشخص معنوي ، فما هي طبيعة هذه المسئولية ؟ وما هي طبيعة الجزاءات التي توقع عند ثبوتها؟

---

[١] د. مصطفى طاهر: المواجهة التشريعية لظاهرة غسيل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات ، رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة ، ٢٠٠١.

[٢] صقر بن هلال المطيري: جريمة غسيل الأموال دراسة حول مفهومها ومعوقات التحقيق فيها ، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية كلية الدراسات العليا قسم العدالة الجنائية ، ٢٠٠٤م .

أهمية الدراسة

تستمد الدراسة الحالية أهميتها من إنها تسلط الضوء على جريمة غسيل الأموال باعتبارها من الجرائم المستحدثة ، كما تهدف إلى التوصل للمدخل الطبيعي لمواجهة هذه الجريمة والتصدي لها ، وتأتي أهمية الدراسة من أنها تنسجم مع اتجاهات الفكر الأمني المعاصر الذي يولي اهتمامًا بالغًا بمختلف الموضوعات المتعلقة بعائدات الجريمة بوجه عام ، وجريمة غسيل الأموال بوجه خاص ، نظرًا للآثار الخطيرة المترتبة عليها ، بالإضافة إلى تعرضها لكافة جوانب جريمة غسيل الأموال وهي مفهوم الجريمة ، وصعوبات ومعوقات كشفها ، وإشكاليات تنسيق الجهود الدولية لمواجهتها ، وتلك جوانب أساسية في التصدي لهذه الجريمة المشار إليها.

كما تكمن أهمية الدراسة في تناولها لجريمة غسيل الأموال كجريمة تنامت مع التطور التكنولوجي ، فالتطور التكنولوجي على الرغم من آثاره الإيجابية إلا أن له العديد من السلبيات التي تهدد أمن واستقرار المجتمع ، ليس في مصر فقط بل في العالم بأسره ، بالإضافة للتطرق لدور البنوك باعتبارها صمام الأمان لمواجهة عمليات غسيل الأموال والتي لا تخضع إلى حدود معينة بقدر ما يحكمها توفر بيئة مناسبة ومرنة لمزاولة نشاطها ، هذا بهدف الحيلولة دون تفشي هذا النوع من الجرائم في المجتمع وإحداث إشكاليات اقتصادية واجتماعية وسياسية ،هذا وقد تأتي الأهمية أيضاً في تحديد ووضع الضوابط كون تلك الجريمة تمثل عاملاً ملحًا للعمل والتكاتف الدولي من أجل تحقيق أقصى معدلات المواجهة والتنسيق والتعاون بين جميع الدول على كافة الأصعدة ، مما يتطلب وجود دراسات تعمل على تحليل جريمة غسيل الأموال بصورتها الكلية ووضعها في صيغة مقارنة تعتمد على الربط بما هو حداثي وما هو في مضمون الحقبة الماضية ، هذا ما دعا إلى تنفيذ تلك الدراسة والعمل عليها.

ويشهد على أهمية دراسة غسيل الأموال ، تلك الجهود العلمية المبذولة من أجل تركيز الضوء على مخاطر هذه الجريمة على التنمية الاقتصادية والاجتماعية بصفة خاصة ، فضلًا عن تأثيرها على مناخ الاستثمار وعلى الدخل القومي وقيمة العملة الوطنية[١].

كما حظي نشاط غسيل الأموال باهتمام المحافل الدولية من خلال عقد العديد من المؤتمرات والندوات في أنحاء مختلفة من العالم والتي أوصت جميعها على أهمية تحسين النظم القانونية الوطنية لمكافحة غسيل الأموال ، بالإضافة إلى أهمية تعزيز التعاون الدولى[٢].

أهداف الدراسة

الهدف العام:

" الخروج بدراسة تحليلة مقارنه لجريمة غسيل الأموال "

ويتحقق الهدف العام من خلال مجموعة من الأهداف الخاصة التالية

١- تحديد مفهوم جريمة غسيل الأموال ونشأتها والتطور التاريخي لها.

---

[١] د.السيد أحمد عبد الخالق: الآثار الاقتصادية والاجتماعية لغسيل الأموال ، دار النهضة العربية ١٩٩٧م - د. أحمد جمال الدين موسى: الجريمة الدولية المنظمة تحليل اقتصادي ، بدون دار نشر ١٩٩٨م.

[٢] ندوة الجرائم الاقتصادية المستحدثة : المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، ٢٠ - ٢١ أبريل ١٩٩٣م - ندوة الجريمة المنظمة عبر الحدود العربية وإمكانية إعداد اتفاقية عربية لمكافحتها ، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، القاهرة ١ - ٢ /١١/ ١٩٩٨م - مؤتمر الوقاية من الجريمة في عصر العولمة ، جامعة الإمارات العربية المتحدة ، كلية الشريعة والقانون بالتعاون مع أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، من ٦ - ٨ مايو ٢٠٠١م - مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون ، كلية الشريعة والقانون جامعة الإمارات العربية المتحدة ، بالتعاون مع غرفة تجارة وصناعة دبي ، دبي ١٠ - ١٢ مايو ٢٠٠٣م .

٢- الوقوف على ماهية جريمة غسيل الأموال كجريمة اقتصادية مستحدثة.
٣- تحديد المراحل التي تمر بها عمليات غسيل الأموال والوسائل والطرق المتبعة في تنفيذها وإدارتها.
٤- الوقوف على الآثار التي تسببها جريمة غسيل الأموال ومدى تأثيرها على النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.
٥- التوصل إلى الآليات والاستراتيجيات التي من خلالها تتم مكافحة جريمة غسيل الأموال.
٦- تحديد الجهود الدولية والمحلية في مواجهة الجرائم المستحدثة.
٧- تحديد دور الجهات التشريعية والقضائية والرقابية في مواجهة جريمة غسيل الأموال.

المنهج المستخدم

يعتبر المنهج المستخدم هو المحرك والمدعم للباحث في إجراء الدراسة وفي ضوء أهداف هذه الدراسة الحالية فسوف تعتمد هذه الدراسة الحالية على المنهج الوصفي التحليلي.

ويعرف المنهج الوصفي التحليلي: بأنه أسلوب من أساليب التحليل المرتكز على معلومات كافية ودقيقة عن ظاهرة أو موضوع محدد عن فترة أو فترات زمنية معلومة وذلك من أجل الحصول على نتائج عملية يمكن تفسيرها بطريقة موضوعية تنسجم مع المعطيات الفعلية للظاهرة[١].

خطة الدراسة

تعني خطة الدراسة هذا التصور المستقبلي المسبق لطريقة تنفيذ البحث من زوايا طريقة جمع المادة العلمية ، وطريقة معالجتها أوتحليلها ، وطريقة

[١] د. باسم بشناق : أسس البحث العلمي القانوني ، بدون دار نشر ، ٢٠١٣ ، ص١١ .

عرض نتائج البحث بعد التنفيذ ، وهي بمعنى آخر: الخطوات شبه التفصيلية والقواعد التي سيلتزم بها الباحث أثناء عملية البحث.
وتأتي خطة البحث بهذه الدراسة ببيان النظرية العامة لجريمة غسيل الأموال ويمتد ليشمل المراحل والآثار والتحليل بما فيه البنيان القانوني لجريمة غسيل الأموال والصعوبات التي تكتنف تقرير المسئولية الجنائية للمؤسسات المالية كشخص اعتباري ، فضلا عن دراسة أوجه التعاون الدولي في جريمة غسيل الأموال ، إضافة إلى أوجه مكافحتها من الناحية الرقابية والتشريعية انتهاءً بالاتفاقيات بما فيها من تسليم للمجرمين للحد من ظاهرة غسيل الأموال.

وإلي ما تقدم فإن جريمة غسيل الأموال تنقسم بهذه الدراسة إلى بابين:

الباب الأول: وهو بعنوان "النظرية العامة لجريمة غسيل الأموال" ويحتوي هذا الباب على فصلين ، الأول بعنوان مفهوم جريمة غسيل الأموال متناولاً إياها من خلال ثلاث مباحث رئيسية ، يتحدث المبحث الأول عن ماهية غسيل الأموال متضمنا مطلبين المطلب الأول تعريف غسيل الأموال ، والمطلب الثاني خصائص وتاريخ غسيل الأموال ، وتناول المبحث الثاني مراحل غسيل الأموال مقسم إلى أربعة مطالب تناول كل منهم مرحلة من مراحل غسيل الأموال ، حيث تم عرضهم كالتالي: المطلب الأول مرحلة الإيداع والتوظيف ، والثاني مرحلة التمويه ، والثالث مرحلة الدمج ، والرابع تقدير مراحل غسيل الأموال. والمبحث الثالث بعنوان آثار جريمة غسيل الأموال والذي تم عرضه من خلال ثلاث مطالب الأول يتناول الآثار الاقتصادية وتناول المطلب الثاني الأثار الاجتماعية والثالث الأثار السياسية.

أما "الفصل الثاني" فتناول تحليل جريمة غسيل الأموال مقسما إياها إلى مبحثين ، المبحث الأول في أركان الجريمة متضمن أربعة مطالب الأول الركن المفترض والثاني الركن المادي والثالث الركن المعنوي والرابع في المسئول جنائياً عن جريمة غسيل الأموال ، واتجه المبحث الثاني إلى تحديد